

ما حکم من يحبس حیواناً حتی یموت و هل علیه کفارۃ؟ الشیخ

اللحیدان - مشروع کبار العلماء

صالح اللحیدان

قبل اربعین عاماً قالت لابنها احبس الدجاج في التنور لانه كان يؤذیها وهي تصنع ورق السجائر كما تقول هو حبسها في التنور فماتت
فتسلی هل علیها کفارۃ في هذا ام لا - [00:00:00](#)

ثبت في الصحيح عن النبي صلی الله علیه وسلم ان امرأة دخلت النار في هرة حبستها ما هي اثرتها تأكل للخشاش في الارض ولا هي
اطعمتها فحبس الحیوان حتی یموت - [00:00:16](#)

هذا من اسباب دخول جهنم فان تاب الانسان من هذا الذنب وندم واکثر من حسناوات العبادة والتضرع الى الله جل وعلا فان الله قال
في كتابه الكريم قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقطعوا من رحمة الله - [00:00:33](#)
لا شك ان هذا العمل سيء الذي صنعته هذه السائلة وما كانت تقوم به من عمل صنع ورق السجائر هو في حد ذاته معصية فاذا ترتب
على هذه المعصية ازهاق - [00:00:52](#)

روح حیوان بدون حق ولا حاجة لان الله سبحانه وتعالی لم يبح لنا ان نقتل دواب الارض الا للاستفادة من خيرها او لدفع شرها اما ان
نقتلها عبثا او ان نحبسها - [00:01:09](#)

صبرا حتی تموت فهذا امر لم يبح. وبين الرسول هدى صلوات الله وسلامه علیه انه من اسباب دخول نار جهنم. لكن كما قلت الله عفو
کريم. فاذا صدق العبد المذنب المرتكب للجريمة - [00:01:27](#)

بالتوبة اليه جل وعلا واکثر من الاعمال الصالحة فانه يبدل السيئات حسناوات والله اعلم - [00:01:42](#)